

مذكرة تفاهم بين

جمعية مصارف البحرين

وجمعية البنوك في الأردن

12 يوليو 2021

من أجل تحقيق تعاون مثمر بين جمعية مصارف البحرين وجمعية البنوك في الأردن في مجال تبادل الخبرات والمعارف وتعزيز أواصر التعاون المصرفي في كافة المجالات، فقد اتفق الطرفان بتاريخ 12 يوليو 2021 على ما يلي:

1. جمعية مصارف البحرين ويمثلها في التوقيع الأستاذ عدنان أحمد يوسف رئيس مجلس الإدارة، ويرمز له بـ(الطرف الأول).
2. جمعية البنوك في الأردن ويمثلها في التوقيع الدكتور باسم خليل السالم رئيس مجلس الإدارة، ويرمز له بـ(الطرف الثاني)

تمهيد

انطلاقاً من رسالة جمعية مصارف البحرين وجمعية البنوك في الأردن ، ومهمهما في الدفاع عن مصالح البنوك والمؤسسات المالية وإبراز دورها في برامج التنمية المستدامة من خلال التعاون الوثيق مع الجهات الرقابية وكافة الشركاء وأصحاب المصلحة، فضلاً عن الترويج الفعال لمساهمتها الفعالة في الترويج واستقطاب الاستثمارات .
ورغبةً من الطرفين في تعزيز أوجه التعاون المشترك بينهما في مجالات عقد الندوات والمؤتمرات والورش والفعاليات والبحوث والدراسات والتدريب وتبادل الخبرات على مستوى اللجان التابعة لهما، فقد اتفق الطرفان على الآتي:

المادة الأولى: توضيح

يعد التمهيد السابق جُزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة الثانية: هدف مذكرة التفاهم
يهدف الطرفان من مذكرة التفاهم إلى التعاون في المجالات التالية:



1. تبادل الخبرات والدراسات والأبحاث ذات العلاقة، وذلك اعتماداً على المصادر المتوفرة لديهما، كما يتعاون الطرفان في تقديم الاستشارات، وإجراء الأبحاث والدراسات المشتركة التي تدخل ضمن اختصاصهما.
2. يتعاون الطرفان في تنظيم وتنفيذ المؤتمرات والورش والندوات والفعاليات في مختلف المجالات المشتركة.
3. التعاون في مجال تنظيم البرامج التدريبية المتعلقة بتأهيل الكوادر المصرفية وحسب الاهتمامات والاحتياجات المشتركة بين الطرفين، وبما يتفق مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية للقطاع المصرفي في البحرين والأردن.
4. تبادل المعلومات ومصادرها وقواعد البيانات بين الطرفين
5. التنسيق على مستوى الإدارات التنفيذية واللجان التابعة لهما من أجل تبادل الخبرات والمعلومات والبحوث المشتركة.

المادة الثالثة: مدة نفاذ المذكرة

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها، وذلك لمدة سنة، قابلة للتجديد لمدد أخرى مماثلة، ويتحقق التجديد بعد الموافقة الخطية من كلاً الطرفين. ولا يؤثر إنهاء أو انتهاء هذه المذكرة على البرامج والأنشطة المبرمة، والقائمة بمقتضى أحكامها، وذلك لحين استكمالها، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابةً.

المادة الرابعة: تنفيذ المذكرة

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين للتشاور والاتفاق على تنفيذ الخطط والبرامج المشتركة ومتابعتها ووضع آليات التنفيذ.

المادة الخامسة: تسوية الخلافات

يتم تسوية كافة الخلافات الناشئة عن تطبيق هذه المذكرة بالطرق الودية.



المادة السادسة: الإلزام القانوني

لن يفسر أي حكم من أحكام هذه المذكرة على أنه ينشئ، أو ينطوي، على إنشاء شراكة، أو مشروع مشترك، أو أية علاقة قانونية أخرى بين الطرفين، أو يجعل من أي منهما وكيلًا للطرف الآخر.

المادة السابعة: حقوق الملكية الفكرية

يلتزم الطرفان بالتأكيد على حماية أية حقوق لملكية الفكرية، مما قد ينشأ نتيجة الأنشطة التعاونية بين الطرفين، في إطار هذه المذكرة، وذلك على نحو يتوافق مع الأنظمة واللوائح والأحكام السارية لأي منهما.

المادة الثامنة: سرية المعلومات


لا يجوز لأي من الطرفين إنشاء، أو نشر أية معلومات سرية، يتم توفيرها من قبل الطرف الآخر في مجال الأنشطة التعاونية المبينة في هذه المذكرة، وذلك لأي طرف ثالث، إلا بموجب موافقة كتابية مسبقة، من الطرف مقدم المعلومة، أو بموجب ما تقتضيه أحكام التعاون المشابهة بين الطرفين.

المادة التاسعة: نسخ المذكرة

حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغة العربية، ويحتفظ كل طرف بنسخة أصلية منها، بعد توقيعها من الطرفين.

ممثل الطرف الثاني

ممثل الطرف الأول

جمعية البنوك في الأردن	جمعية مصارف البحرين
	
رئيس مجلس الإدارة / عدنان أحمد يوسف	رئيس مجلس الإدارة / باسم خليل السالم